



التعليمات الفنية الإلزامية Technical Regulation

رقم 2019/76

البيان والمعلومات القياسية المتعلقة باستهلاك الطاقة والمستهلكات الأخرى
للمنتجات المستخدمة للطاقة
Energy Labelling

اعتمد هذا التعليم الفني الإلزامي رقم 2019/76 بتاريخ 2019/05/28 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2020/05/28.



مقدمة:

إن العمل على تحقيق الأهداف المشروعة كالحفاظ على الأمن الوطني وحماية الإنسان أو الحيوان أو النبات أو البيئة أو لعوامل مناخية أو جغرافية أو مشاكل في البنية التحتية أو لتلبية حاجات فلسطين المالية أو التنموية أو التجارية، على أن لا تقيد التجارة إلا بالقدر اللازم لتحقيق هذه الأهداف أو توفير مستوى الحماية المطلوب وذلك من خلال إنفاذ التعليمات الفنية الإلزامية.


وفقاً للمادة (1) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، تعرف "التعليمات الفنية الإلزامية على أنها: الوثيقة التي تحدد خصائص المنتجات أو العمليات المرتبطة بها والتي يكون الإلتزام بها إجبارياً، كما يمكن أن تتضمن أو تتناول المصطلحات الفنية أو الرموز أو التغليف، أو تحديد السمات المميزة، أو متطلبات إعداد بطاقة البيان بما ينطبق على المنتج، أو طريقة الإنتاج".

ونصت المادة (17) من قانون المواصفات والمقاييس الفلسطينية رقم (6) لسنة 2000م وتعديلاته، ما يلي:
"1- لا يجوز استيراد أية سلعة أو مادة وإدخالها إلى فلسطين أو إنتاجها فيها ما لم تكن مطابقة لمتطلبات المواصفة المحددة في التعليمات الفنية الإلزامية لتلك السلعة.

2- يترتب على الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة ومجالس الهيئات المحلية التقيد في أعمالها ومشاريعها ووثائق العطاءات الخاصة بها ومشترياتها من السلع والمواد والخدمات بالمواصفات والمقاييس الفلسطينية كحد أدنى لجودتها.
3- على أصحاب المصانع القائمة التقيد بالتعليمات الفنية الإلزامية للسلع والمواد التي تنتج في مصانعهم وفي جميع الأعمال والمواد التي يستخدمونها، ويمنع الإدعاء أو الإعلان أو كتابة عبارة "مطابق للمواصفات والمقاييس الفلسطينية"، على بطاقة البيان لأي سلعة أو استخدام هذه العبارة في أي مجال إلا بموافقة خطية من المؤسسة".

اعتمد هذا التعليم الفني الإلزامي رقم 2019/76 بتاريخ 2019/05/28 وباتاريخ 2019/05/28 ودخل حيز النفاذ بتاريخ 2020/05/28.

ويكون الإلتزام بتطبيق التعليمات الفنية الإلزامية من تاريخ السريان الخاص بها.



نموذج مصادقة على تعليمات فنية إلزامية

البيان والمعلومات القياسية المتعلقة باستهلاك الطاقة والمستهلكات الأخرى للمنتجات المستخدمة للطاقة	عنوان التعليمات الفنية الإلزامية
76 لسنة 2019	رقم التعليمات الفنية الإلزامية
سلطة الطاقة والموارد الطبيعية وزارة الاقتصاد الوطني	الجهات المختصة بالمصادقة
استنادا الى نص المادة (16) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة (2000)، وبعد الاطلاع على المسودة النهائية لمشروع التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالبيان والمعلومات القياسية المتعلقة باستهلاك الطاقة والمستهلكات الأخرى للمنتجات المستخدمة للطاقة، فإننا نصادق عليها كتعليمات فنية إلزامية تحمل الرقم 76 لسنة 2019.	
تاريخ المصادقة: 2019/5/28	
 <p>خالي رئيس المؤسسة وزير الاقتصاد الوطني</p>	  <p>م. ظ رئيس سلطة الطاقة والموارد الطبيعية</p>

المحتويات

1	المادة (1) المجال
1	المادة (2) التعريفات
2	المادة (3) مسؤوليات الجهة المختصة
3	المادة (4) متطلبات المعلومات
4	المادة (5) مسؤوليات الموردين
5	المادة (6) مسؤوليات التجار
5	المادة (7) أشكال البيع الأخرى
5	المادة (8) حرية التداول
6	المادة (9) التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج
8	المادة (10) ازالة التعارض
8	المادة (11) النفاذ
8	المادة (12) تفسير النصوص
8	المادة (13) تحديد الجهة المختصة

التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة 2019-76
البيان والمعلومات القياسية المتعلقة باستهلاك الطاقة
والمستهلكات الأخرى للمنتجات المستخدمة للطاقة
(2019\5\28)

المادة (1)

المجال

- 1- تضع هذه التعليمات الفنية الإلزامية (التعليمات) إطاراً عاماً للتدابير الخاصة بالمعلومات المعدة للمستخدم النهائي، وبشكل خاص عن طريق البيان والمعلومات القياسية للمنتج فيما يتعلق باستهلاك الطاقة، والمستهلكات الأساسية الأخرى أثناء الاستخدام إن وجدت، والمعلومات التكميلية المتعلقة بالمنتجات المستخدمة للطاقة، وبالتالي السماح للمستخدمين النهائيين بإختيار المنتجات ذات الكفاءة الأعلى.
- 2- تسري هذه التعليمات على المنتجات المستخدمة للطاقة التي لها تأثير كبير مباشر أو غير مباشر على استهلاك الطاقة، والمستهلكات الأساسية الأخرى أثناء الاستخدام إن وجدت.
- 3- يستثنى من مجال هذه التعليمات ما يلي:
 - أ- المنتجات التي تم استخدامها من قبل (المستعملة).
 - ب- أي وسيلة نقل سواءً للأشخاص أو البضائع.
 - ت- لوحة القيم الأسمية أو ما يكافؤها المثبتة على المنتج لأغراض السلامة.

المادة (2)

التعريفات

لأغراض هذه التعليمات، تسري التعريفات التالية:

- أ- المنتج المستخدم للطاقة (المنتج): أي بضاعة لها تأثير على استهلاك الطاقة أثناء الاستخدام، والتي يتم طرحها في السوق وأو وضعها في الخدمة، وتشمل الاجزاء المعدة ليتم دمجها في المنتجات المستخدمة للطاقة التي تشملها هذه التعليمات، هذه الاجزاء تم طرحها في السوق وأو وضعها في الخدمة كأجزاء منفصلة للمستخدمين النهائيين، والتي يمكن تقييم أدائها البيئي بشكل مستقل.
- ب- جدول المعلومات (Fiche): جدول المعلومات القياسي ذات الصلة بالمنتج.
- ت- المستهلكات الأساسية الأخرى: المياه أو الكيماويات أو أي مواد أخرى يستهلكها المنتج أثناء الإستهلاك العادي.

- ث- المعلومات التكميلية: المعلومات الأخرى المتعلقة بأداء المنتج ومميزاته ذات الصلة بإستخدامه للطاقة أو المستهلكات الأساسية الأخرى أو تساعد بتقييمه لهذا الاستخدام بالاعتماد على بيانات قابلة للقياس.
- ج- تأثير مباشر: تأثير المنتجات التي تستهلك طاقة بشكل فعلي أثناء الإستخدام.
- ح- تأثير غير مباشر: تأثير المنتجات التي لا تستهلك طاقة، لكنها تساهم في حفظها أثناء الإستخدام.
- خ- التاجر: تاجر التجزئة أو أي شخص آخر يقوم ببيع المنتجات أو تأجيرها أو عرضها للبيع بالتقسيط أو عرضها للمستخدمين النهائيين.
- د- المورد: الصانع أو ممثله الرسمي أو المستورد الذي يطرح المنتج في السوق أو يضعه في الخدمة. وفي غيابهم يعتبر المورد هو أي شخصية عادية أو إعتبارية تقوم بطرح المنتجات المغطاة في هذه التعليمات في السوق أو وضعها في الخدمة.
- ذ- طرح في السوق: جعل المنتج متوفراً في السوق للمرة الأولى بهدف توزيعه أو استخدامه في السوق سواء مقابل ثمن أو بشكل مجاني بغض النظر عن أسلوب البيع.
- ر- الوضع في الخدمة: استخدام المنتج لأول مرة للغرض المعد له.
- ز- الاستخدام غير المصرح به لبطاقة بيان استهلاك الطاقة: استخدام بطاقة بيان استهلاك الطاقة بواسطة جهات غير الجهة المختصة أو المؤسسة، بطريقة غير محددة في هذه التعليمات أو التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج.
- س- الجهة المختصة: الجهة أو الجهات التي يحددها مجلس الوزراء بموجب المادة (23) من قانون المواصفات والمقاييس والقوانين السارية الأخرى ذات الصلة للرقابة والتفتيش على تطبيق هذه التعليمات الفنية الإلزامية.
- ش- المؤسسة: مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية أو أي جهة معترف بها من قبلها لمنح شهادات المطابقة.
- ص- الرقم التعريفي: رقم صادر عن مؤسسة المواصفات والمقاييس يخصص لأي مؤسسة تلبية التعريف الوارد في الفقرة (ش).
- ض- التعليمات الفنية الإلزامية: كما هي معرفة في قانون المواصفات والمقاييس.

المادة (3)

مسؤوليات الجهة المختصة

- 1- يجب على الجهة المختصة التأكد مما يلي:
- أ- تلبية جميع الموردين والتجار للإلتزامات الواردة في المادتين (5) و (6).
- ب- فيما يتعلق بالمنتجات المغطاة في هذه التعليمات، حظر عرض بطاقات البيان الأخرى أو العلامات أو الرموز أو الكتابات المنقوشة التي لا تلبية متطلبات هذه التعليمات والتعليمات

الفنية الإلزامية ذات الصلة الخاصة بالمنتج، وذلك إذا كان من المحتمل أن يسبب هذا العرض تضليلاً أو تشويشاً على المستخدمين النهائيين فيما يتعلق باستهلاك الطاقة أو المستهلكات الأساسية الأخرى أثناء الاستخدام.

ت- أن تقديم نظام البيان وجدول المعلومات ذات الصلة باستهلاك الطاقة أو حفظها يرافقه حملات تثقيفية وترويجية تهدف إلى ترويج فكرة كفاءة الطاقة والاستخدام المسؤول لها من قبل المستخدمين النهائيين.

2- إذا تأكدت الجهة المختصة أن منتجاً ما لا يلبي جميع المتطلبات ذات الصلة الواردة في هذه التعليمات والتعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج لبطاقة بيان استهلاك الطاقة وجدول المعلومات، فيجب عليها إلزام المورد بجعل المنتج متطابقاً مع هذه المتطلبات في ظل ظروف فعالة ومتناسبة تفرضها الجهة المختصة.

إذا توفر دليل كافٍ على أن منتجاً ما يمكن أن يكون غير مطابق، فيجب على الجهة المختصة ذات الصلة اتخاذ التدابير الوقائية الضرورية والتدابير التي تهدف إلى ضمان التوافق في غضون إطارٍ زمني محدد مع الاخذ بالاعتبار الضرر الناتج.

إذا استمرت حالة عدم المطابقة، فيجب على الجهة المختصة ذات الصلة اتخاذ قرار يقيد أو يحظر طرح المنتج المعني في السوق وأو وضعه في الخدمة، أو التأكد من سحبه من السوق. في حالات سحب المنتج من السوق أو حظر طرحه فيه، فيجب فوراً ابلاغ الجهات المختصة الأخرى بذلك.

المادة (4)

متطلبات المعلومات

1- فيما يتعلق بالمعلومات ذات الصلة باستهلاك الطاقة الكهربائية وأشكال الطاقة الأخرى، والمستهلكات الأساسية الأخرى أثناء الاستخدام ان وجدت والمعلومات التكميلية، فيجب ان تعمل على جذب انتباه المستخدمين النهائيين وفقاً للتعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج عن طريق جدولٍ للمعلومات وبطاقةٍ لبيان استهلاك الطاقة ذات صلة بالمنتجات المعروضة للبيع أو التأجير أو البيع بالتقسيط أو المعروضة للمستخدمين النهائيين بشكل مباشر أو غير مباشر بواسطة أي وسائل للبيع عن بُعد، بما فيها الانترنت.

2- فيما يتعلق بالمنتجات المدمجة أو المركبة، يجب تقديم المعلومات الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة فقط حيثما تتطلب التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج السارية عليها.

3- يجب ان يحتوي أي إعلان لنموذجٍ محددٍ من المنتجات المغطاة بالتعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج على مرجعية لتصنيف كفاءة الطاقة للمنتج، وذلك عندما يتم الإفصاح عن المعلومات ذات الصلة بالطاقة أو السعر.

4- يجب تقديم أي مواد ترويجية تقنية تتعلق بالمنتجات التي تصف معايير فنية محددة للمنتج، تحديداً الكتيبات الفنية ونشرات الصانع، سواءً مطبوعة أو عن طريق الانترنت، للمستخدمين النهائيين مع المعلومات الضرورية فيما يتعلق باستهلاك الطاقة، أو يجب أن تحتوي على مرجعية لتصنيف كفاءة الطاقة للمنتج.

المادة (5)

مسؤوليات الموردين

يجب على الموردين الذين يطرحون في السوق أو يضعون في الخدمة منتجاتٍ مغطاة في التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج القيام بما يلي:

أ- توفير بطاقة بيان استهلاك الطاقة وجدول المعلومات وفقاً لهذه التعليمات والتعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج.

ب- إعداد وثيقة فنية تمكّن بشكلٍ كافٍ من تقييم دقة المعلومات الواردة في بطاقة بيان استهلاك الطاقة وجدول المعلومات على أن تشمل على ما يلي:

(1) وصف عام للمنتج.

(2) نتائج حسابات التصميم المنفّذة حيثما وجدت.

(3) تقارير الإختبار، حيثما توفرت بما فيها الصادرة عن المؤسسة.

(4) المرجعيات التي تسمح بالتمييز بين النماذج المتشابهة اذا استخدمت نفس القيم لهذه النماذج.

ت- توفير الوثائق الفنية لأغراض التفتيش لمدة تنتهي بعد خمس سنوات من تصنيع آخر منتج ذي علاقة، وتوفير نسخة إلكترونية من الوثائق الفنية للجهة المختصة خلال 10 أيام عمل من استلام طلبها.

ث- فيما يتعلق بالبيان ومعلومات المنتج، توفير بطاقات البيان الضرورية للتجار بشكل مجاني. ودون الاخلال بخيار المورد لنظام توصيل بطاقات البيان، يجب الاسراع في توصيل بطاقات البيان للتجار عند طلبها.

ج- توفير جدول معلومات المنتج بالإضافة لبطاقات البيان.

ح- ادراج جدول معلومات المنتج في جميع نشراته الترويجية. وإذا لم يتم توفير نشرات ترويجية للمنتج من قبل المورد، فيجب توفير جداول المعلومات مع نشرات أخرى يتم توفيرها مع المنتج.

خ- تحمل المسؤولية عن دقة بطاقات البيان وجدول المعلومات التي يوفرها.

د- اعتبار نشر المعلومات المقدمة في بطاقة بيان استهلاك الطاقة أو جدول المعلومات موافقة تلقائية من قبلهم على محتوياتها.

المادة (6)

مسؤوليات التجار

يجب على التجار الالتزام بما يلي:

- أ- عرض بطاقات البيان بشكل ملائم، بطريقة مرئية وسهلة القراءة، وتوفير جدول المعلومات في النشرة الترويجية للمنتج أو النشرات الأخرى المصاحبة للمنتجات عند بيعها للمستخدمين النهائيين.
- ب- تثبيت بطاقة بيان استهلاك الطاقة الملائمة باللغة العربية في مكان واضح الرؤية على المنتجات المعروضة والتي تم تغطيتها في تعليمات فنية إلزامية خاصة بها وكما هو محدد فيها.

المادة (7)

أشكال البيع الأخرى

عند عرض المنتجات للبيع أو الأيجار أو البيع بالتقسيط عن طريق الطلب بالبريد أو دليل السلع أو من خلال الإنترنت أو التسوق عن طريق الهاتف أو من خلال أي وسائل أخرى لا يمكن للمستخدم النهائي أن يرى بواسطتها المنتج معروضاً فيجب على التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج أن تشترط حصول المستخدمين النهائيين على المعلومات المحددة في بطاقة بيان استهلاك الطاقة وجدول المعلومات قبل شراء المنتج. وعند اللزوم، يجب على التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج أن تحدد طريقة عرض بطاقة بيان استهلاك الطاقة أو جدول المعلومات أو المعلومات المحددة فيهما أو طريقة توفيرها للمستخدم النهائي.

المادة (8)

حرية التداول

- 1- لا يحق للجهة المختصة حظر أو تقييد أو إعاقة طرح المنتجات في السوق أو وضعها في الخدمة إذا لبت متطلبات هذه التعليمات والتعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج.
- 2- يجب على الجهة المختصة أن تعتبر بطاقات البيان وجدول المعلومات مطابقة لإشترطات هذه التعليمات والتعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج، إلا إذا كان لديها دليل على عكس ذلك. يجب على الجهة المختصة أن تطلب من الموردين أن يقدموا دليلاً في إطار المادة (5) فيما يتعلق بدقة المعلومات المقدمة في بطاقات البيان وجدول المعلومات عندما يكون لديها سبب للشك في صحة هذه المعلومات.

المادة (9)

التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج

1- يجب على لجنة التعليمات الفنية الإلزامية أن تضع التفاصيل المتعلقة ببطاقة بيان استهلاك الطاقة وجدول المعلومات عن طريق تعليمات فنية إلزامية خاصة فيما يتعلق بكل نوع من المنتجات وفقاً لهذه المادة. إذا لَبى منتج ما المعايير الواردة في الفقرة (2) من هذه المادة، فيجب أن يتم تغطيته بتعليمات فنية إلزامية خاصة به وفقاً للفقرة (4) من هذه المادة.

يجب على الإشتراطات الواردة في التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج والتي تتعلق بمعلومات استهلاك الطاقة والمستهلكات الأساسية الأخرى أثناء الإستخدام المتوفرة في بطاقة بيان استهلاك الطاقة وفي جدول المعلومات أن تمكّن المستخدمين النهائيين من اتخاذ قرارات شراء أكثر وعياً، كما يجب عليها أن تمكّن الجهة المختصة من التحقق فيما إذا ما كانت المنتجات تطابق المعلومات التي تم توفيرها.

إذا كانت التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج تنص على اشتراطات تتعلق بكفاءة الطاقة واستهلاك المستهلكات الأساسية للمنتج، فيجب التأكيد في التصميم وفي محتويات بطاقة بيان استهلاك الطاقة على كفاءة الطاقة للمنتج.

2- تكون المعايير المذكورة في الفقرة (1) من هذه المادة كما يلي:

أ- أن يكون للمنتجات إمكانات كبيرة لتوفير الطاقة، وعند اللزوم، المستهلكات الأساسية الأخرى وفقاً للبيانات الاحداث مع الأخذ بالإعتبار الكميات المطروحة في السوق.

ب- يجب أن تكون مستويات أداء المنتجات ذات الوظائف المتماثلة المتوفرة في السوق كبيرة الاختلاف من حيث استهلاك الطاقة.

3- يجب على لجنة التعليمات الفنية الإلزامية عند إعداد التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج أن تراعي ما يلي:

أ- الأخذ بالإعتبار المعايير البيئية السارية على المنتجات ذات الصلة.

ب- تقييم أثر هذه التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج على البيئة والمستخدمين النهائيين والصانعين بما فيها المنشآت الصغيرة والمتوسطة، فيما يتعلق بالتنافسية في الاسواق الخارجية والابتكار ووصول الاسواق والتكاليف والفوائد.

ت- إجراء مشاورات الملائمة مع الجهات ذات العلاقة بالمنتج.

ث- تحديد تواريخ النفاذ وأي تدابير او فترات مرحلية أو انتقالية، مع الأخذ بالاعتبار بشكل خاص الآثار المحتملة على المنشآت الصغيرة والمتوسطة أو على مجموعات محددة من المنتج التي تم تصنيعها بشكل أساسي من قبل هذه المنشآت.

4- يجب أن تحدد التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج ما يلي:

- أ- التعريف الدقيق لنوع المنتجات المشمولة فيها.
- ب- مواصفات القياس والطرق الواجب استخدامها للحصول على المعلومات الواردة في الفقرة (1) من المادة (1).
- ت- تفاصيل الوثائق الفنية المطلوبة وفقاً للمادة (5).
- ث- التصميم ومحتوى بطاقة بيان استهلاك الطاقة الوارد في المادة (4) الذي يجب أن يكون له قدر الامكان خصائص تصميم موحدة في جميع مجموعات المنتج والذي يجب أن يكون في كل الحالات مرئي بشكل واضح وسهل القراءة. يجب أن يحافظ شكل بطاقة بيان استهلاك الطاقة على أساس التصنيف الذي يستخدم الأحرف من (A) إلى (G). يجب أن تتوافق درجات التصنيف مع توفير معتبر في الطاقة والتكلفة من منظور المستخدم النهائي.
- يسمح بإضافة ثلاثة تصنيفات إضافية للتصنيف المذكور إذا تطلب التقدم التقني ذلك. هذه التصنيفات الإضافية هي (A+) و (A++) و (A+++). للتصنيفات الأعلى كفاءة. مبدئياً، يكون إجمالي عدد التصنيفات محدوداً بسبعة، إلا إذا كانت تصنيفات إضافية لا تزال مشغولة.
- يجب أن يتألف التدرج اللوني للتصنيفات من سبعة ألوان مختلفة على الأكثر تتدرج من الأخضر الداكن إلى الأحمر بحيث يشير اللون الأخضر الداكن دائماً إلى التصنيف الأعلى كفاءة فقط. إذا كان هناك أكثر من سبعة تصنيفات، يمكن تكرار اللون الأحمر فقط.
- يجب أن تتم مراجعة التصنيف خاصة عندما تكون نسبة كبيرة من المنتجات في السوق تحقق أعلى تصنيفين من كفاءة الطاقة وعندما يتم تحقيق توفير إضافي من منتجات متميزة أخرى.
- يجب تحديد معايير مفصلة لإعادة التصنيف المحتملة للمنتجات، حيثما كان مناسباً، على أساس كل حالة على حدة في التعليمات الفنية الإلزامية ذات الصلة الخاصة بالمنتج.
- ج- المكان الذي يجب تثبيت بطاقة بيان استهلاك الطاقة فيه على المنتج المعروض والطريقة التي يجب بها توفير بطاقة بيان استهلاك الطاقة وأو المعلومات في حالة العرض للبيع كما هو وارد في المادة (7). حيثما كان مناسباً، يمكن أن تشترط التعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج أن تكون بطاقة بيان استهلاك الطاقة مرفقة بالمنتج أو مطبوعة على التغليف أو تشترط أن تكون تفاصيل متطلبات البيان مطبوعة في كتيب الإرشادات من أجل البيع عن بعد والبيع عن طريق الإنترنت.
- ح- المحتوى والتنسيق والتفاصيل الأخرى المتعلقة بجدول المعلومات أو معلومات أخرى محددة في المادة (4) وفي الفقرة (ت) من المادة (5) حيثما كان مناسباً. يجب أن تكون المعلومات الواردة في بطاقة بيان استهلاك الطاقة مشمولة أيضاً في جدول المعلومات.

- خ- المحتوى المحدد في بطاقة بيان استهلاك الطاقة بما فيه تصنيف الطاقة وأي مستويات أخرى ذات صلة بأداء منتج معين بشكل واضح وسهل القراءة وذلك من أجل الدعاية.
- د- مدة تصنيف وأو تصنيفات بطاقة بيان استهلاك الطاقة، وعند اللزوم، وفقاً للفقرة (ث) من هذه المادة.
- ذ- مستوى الدقة في تصريحات بطاقة بيان استهلاك الطاقة وجدول المعلومات.
- ر- تاريخ التقييم والمراجعات المحتملة للتعليمات الفنية الإلزامية الخاصة بالمنتج مع الأخذ بالاعتبار سرعة التقدم التقني.

المادة (10)

إزالة التعارض

إعتباراً من تاريخ دخول هذه التعليمات حيز التنفيذ، يلغى كل ما يتعارض مع أحكامها.

المادة (11)

النفاد

تدخل هذه التعليمات حيز التنفيذ بعد سنة من تاريخ إصدارها.

المادة (12)

تفسير النصوص

في حال ظهور خلاف في تفسير أحد نصوص هذه التعليمات، يعتمد التفسير الصادر عن لجنة التعليمات الفنية الإلزامية.

المادة (13)

تحديد الجهة المختصة

يقوم رئيس المؤسسة بتنسيب الجهات المختصة بالرقابة على تطبيق هذه التعليمات الى مجلس الوزراء لاستصدار قرار بذلك.